لان بعد الشيء سبب لجهولية وهي سبب
للاستفهام او اظهار تفخيمه نحو عم يتساءلون
او اظهار عاندة المخاطب نحو ما ننهاك
ان تسجد ونحوها مما يمتنع فيه حقيقة
الاستفهام فيجعل لما بنا سبب اقوام وهنا
الامر وهو ما يطلب به الفعل استعلاء وهو
عند اهل الحق مشترك معنوي بين الوجوب
والندب هو موضوع للطلب الراجح والقائل يقول
في غيره مجازا كالاباحة وهي تسوية طرفي
الفعل لان مدلولها من الجواز جزء من مدلولها
فالعلاقة جزئية نحو واذا حللتم فاصطادوا
او كالاصطياد غير راجح ونحو جالس الحسن
او ابن سيرين اي كلا المجلوسين سواء ويجوز
نسبة

ويجوز نسبة هذه التسوية الى كلمة او
والتهديد نحو اعملوا ما شئتم لان ما شاء عام للممنوع
والمعاجزة نحو فاقدروا عليها يستلزم تجويز
المأمور والتعجيز اذا بالامر يظهر عجز القاصر
نحو فاتوا بسورة من مثله والتسخير وهو جعل
الشيء متصفا بالسخر وهو الاهانة وجعل ذليلا
والامر سبب للاطاعة وهي من الذل نحو قلنا لهم
كونوا قردة خاسئين والاهانة لاستلزامها
الامر بما هو بعد عن قدرة المأمور نحو قل كونوا
حجارة او حديدا والتسوية وهي لدفع توهم
الترجيح كما ان الاباحة لدفع توهم الحرج نحو
اصبروا او لا تصبروا اي ادخلوا النار على اي وجه
عنيتم من الصبر وعدمه والتمني لانه نوع